

دليل لجنة الشكاوى والتظلمات

لبرنامج تعليم الطفولة المبكرة بكلية التربية بالوادمي

١٤٤٦ هـ

لائحة لجنة الشكاوى والتظلمات

لجنة الشكاوى في الكلية:

تعمل هذه اللجنة التي يتم تشكيلها من قبل عميد الكلية، على السعي في تسهيل وصول الطالبات لحقوقهن بطريقة منهجية وحضارية، وتلقي الملاحظات حول سلوكيات الطالبات ومطالبهن وكذلك العمل على تسهيل السير في العملية التعليمية للطالبات بوعي ومن دون عقبات، بما يتناسب مع مقتضيات العمل.

ومن مهام هذا اللجنة:

- النظر في الشكاوى المحالة إليها من اللجنة الدائمة للشؤون الطلابية.
- التأكد من استيفاء الشكاوى للضوابط المحددة لها.
- فرز الشكاوى وإعطائها رقما تسلسليا.
- دراسة الشكاوى بالسرعة اللازمة.
- توجيه الشكاوى إلى الجهات المعنية واستقبال الرد منها.
- رفع الإجابات والحلول من الجهات المعنية المخاطبة بالشكاوى إلى اللجنة الدائمة للشؤون الطلابية مشفوعة بتوصية اللجنة.
- دراسة القضايا المحالة إليها وتحليلها والخروج بنتائج وتوصيات ترفع للجنة الدائمة للشؤون الطلابية.

الشكاوى الكيدية:

يجوز للجنة الدائمة عند ثبوت كيدية الشكاوى أن تصدر توصياتها بإحالة الطالبة المدعية للجنة الدائمة لتأديب الطلاب والطالبات بالجامعة.

الرد على الشكاوى:

يجب على المدعى عليه الرد على مضمون الشكاوى كتابيا خلال أسبوع من تاريخ إخطاره من قبل رئيسه المباشر بذلك رسميا، عوضا عن المثل أمام اللجنة شخصيا، ما لم تر اللجنة ضرورة لذلك، وفي حالة عدم الرد يسقط حق الدفاع للمدعى عليه، ويحق للجنة إصدار القرار عليه غيابيا ما لم يتقدم بعذر تقبله اللجنة.

الطعن في قرار ما بعد الشكاوى:

يحق للطالبة الطعن لدى سعادة رئيس الجامعة في قرار اللجنة بعد خمسة عشر يوما من تاريخ علمها وتبلغها بالقرار كتابيا، ولرئيس الجامعة الحق في إلغاء القرار الصادر بحق الطالبة أو إعادة الموضوع إلى اللجنة الدائمة الشؤون الطلاب لدراسته مرة أخرى.

يتم العمل بموجب:

تسري أحكام نظام مجلس التعليم العالي ولوائحه، وكل الأنظمة والقرارات المعمول بها في المملكة العربية السعودية في شأن ما لم يرد به نص خاص في هذه اللائحة، وبما لا يتعارض مع أحكامها.

إعداد / د. ماجدة خليفة محمد ماجدة خليفة

أ. منيرة خالد العتيبي منيرة العتيبي

جهة الاعتماد	مجلس قسم تعليم الطفولة المبكرة بكلية التربية بالوادمي
رقم المجلس	١٣
التاريخ	١٤٤٥/١١/٢٨ هـ

